

قرار رقم (60) لسنة 2025م بشأن قبول استقالة القاضي/ محمد اسعيد

رئيس دولة فلسطين
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية،
استناداً للنظام الأساس لمنظمة التحرير الفلسطينية،
وللقانون الأساسي المعدل لسنة 2003م وتعديلاته،
وبعد الاطلاع على قرار بقانون رقم (41) لسنة 2020م بشأن المحاكم الإدارية وتعديلاته،
وعلى تنسيب الجمعية العامة للمحاكم الإدارية في جلستها رقم (30) المنعقدة بتاريخ 2025/05/13م،
وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا،
وتحقيقاً للمصلحة العامة،

قررنا ما يلي:

مادة (1)

المصادقة على قرار الجمعية العامة للمحاكم الإدارية في جلستها رقم (30) المنعقدة بتاريخ 2025/05/13م، بقبول استقالة القاضي/ محمد زهير جودي اسعيد - حكماً - اعتباراً من تاريخ 2024/11/30.

مادة (2)

يلغى كل ما يتعارض مع أحكام هذا القرار.

مادة (3)

على الجهات المختصة كافة، كل فيما يخصه، تنفيذ أحكام هذا القرار، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ: 2025/05/28 ميلادية
الموافق: 01/ ذو الحجة/ 1446 هجرية

محمود عباس

رئيس دولة فلسطين
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية